

## مقدمة 2011-2004

توفر هذه الوثيقة خلفية لمناقشة سياسة الحملة العالمية للتعليم قبل وأثناء انعقاد الجمعية العالمية عام 2018، وتتقدم الحملة العالمية للتعليم نحو اجتماع الجمعية العالمية/16 ر ب م فون 2018 كحركة ناشجة نسبيًا، فعلى مدى 20 عاما منذ انطلاقتها، أقر أعضاء الحملة العالمية للتعليم مجموعة كبيرة من السياسات، على شكل قرارات جرت مناقشتها والتصويت عليها في الجمعيات السابقة، فضلا عن تقارير السياسة بناء على هذه القرارات. وفي الجمعية العالمية، سيناقش الاعضاء أية سياسة إضافية والتصويت عليها لاعتمادها. ولتسهيل هذه العملية، توفر هذه الوثيقة ملخصًا ونظرة عامة حول قرارات السياسة للحملة العالمية للتعليم، ويمكن للأعضاء الرجوع إلى الوثائق الكاملة للقرارات للحصول على التفاصيل كاملة.

تقدم هذه الوثيقة سياسة الحملة العالمية للتعليم فيما يتعلق بالفئات التالية:

- أ. التعليم كحق من حقوق الانسان وكأساس للتنمية القائمة على الحقوق
- ب. جودة التعليم، بما في ذلك التعليم والتعلم
- ت. عدم التمييز والمساواة والاندماج في التعليم
- ث. التعليم مدى الحياة، من الولادة وحتى مرحلة البلوغ
- ج. التعليم المجاني العام
- ح. تمويل التعليم
- خ. التعليم في حالات الطوارئ والمدارس الآمنة
- د. الحوكمة والملكية، ومشاركة المجتمع المدني في قطاع التعليم

### أ. التعليم كحق من حقوق الانسان وكأساس للتنمية القائمة على الحقوق

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2008 القرار ق: إنفاذ الحق في التعليم
- 2008 القرار م: التعليم والتنمية
- 2008 القرار ن: التنقيب في مجال حقوق الإنسان
- 2011 القرار 6: متابعة التعليم كحق من حقوق الإنسان

وتشمل سياسة الحملة العالمية للتعليم بشأن هذه القضية تصريحات وبيانات قوية بشأن التعليم كحق أساسي من حقوق الإنسان، وكما اقرته العديد من معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان، وعلاوة على ذلك، فإنها تتضمن استكشاف المضامين المترتبة على فهم التعليم كحق من حقوق، بما في ذلك الالتزام بـ "إطار 4/أ" والذي يصف الحق في التعليم بأنه اتاحة التعليم وأن يكون سهل المنال والوصول إليه وأن يكون مقبولًا وقابلًا للتكيف. وتدعو سياسة الحملة العالمية للتعليم للتصديق والتعامل مع صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، وعلى الدول أن تدرك وترقى إلى مستوى التزاماتها الضمنية، وتنص بوضوح على ضرورة إنفاذ هذا الحق، وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا إلى مدى أهمية التعليم من أجل التنمية، وأهمية أن يكون التعليم مفهوما من منظور قائم على الحقوق.

## ب. الجودة والشمولية والتعليم والتعلم

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 1: جودة التعليم
- 2004 القرار 5: وضع المعلم ونقص المعلمين
- 2008 القرار أ: جودة التعليم
- 2008 القرار ص: الدور الاستراتيجي للمعلمين
- 2008 القرار ك: تمويل جودة التعليم
- 2008 القرار ل: التنوع والعلاقات بين الثقافات
- 2008 القرار ن: التنقيف في مجال حقوق الإنسان
- 2008 القرار هـ: إدارة المعلم
- 2011 القرار 7: المعلمون: ضرورة جودة التعليم
- 2011 القرار 14: المساواة في التعلم: الجميع على التعليم النوعي

وتحدد سياسة الحملة العالمية للتعليم تعريفا جزلا قائما على الحقوق لجودة التعليم، الذي يبرز من خلال التعاريف الدولية المعترف بها للغرض من التعليم: التعليم الموجه نحو "تحقيق التنمية الكاملة لشخصية الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ICESCR، والتعليم الذي يشمل "التعلم للمعرفة والتعلم للعمل، التعلم للعيش معا، والتعلم للكينونة" اليونسكو، وتشمل سياسة الحملة العالمية للتعليم بيانات وتصريحات واضحة بشأن أهمية مدخلات معينة من أجل تحقيق جودة التعليم، بما في ذلك بيئة تعليمية جيدة ومنهاج فعال والتركيز على التعليم باللغثة الأم في السنوات الأولى، وتتبع التقدم في التعلم بدءا من سنوات التكوين، و -بشكل حاسم - الحاجة لمعلمين مدربين تدريباً جيداً، ومعلمين مهنيين ومؤهلين ومتحمسين.

وتشمل سياسة الحملة العالمية للتعليم التركيز كبير على الدور المركزي للمعلمين في تحقيق أهداف التعليم، وتعبير عن قلقها إزاء النقص في المعلمين المؤهلين. وفي هذا السياق، تدعو الحملة العالمية للتعليم خططا شاملة ومحددة التكاليف لبناء مهنة تعليمية قوية، وبسياسات واستثمارات تغطي التدريب عالية الجودة قبل وأثناء الخدمة، وظروف العمل المهنية، ويعنى بتتبع وتشجيع النساء والأشخاص من الفئات المهمشة على الدخول في مهنة التعليم، وتوفير الحوافز للمعلمين للعمل في المناطق الريفية والناحية. كما تعارض الحملة العالمية للتعليم توظيف المعلمين "المتطوعين" وأشباه المعلمين وتقويض جودة التعليم والتعلم.

ومن حيث محتوى التعليم، تشير الحملة العالمية للتعليم الى عملية التنقيف في مجال حقوق الإنسان كخطوة أولى نحو تعزيز حقوق الإنسان، وكعنصر أساسي في تعريف الحملة العالمية للتعليم لجودة التعليم. كما وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا إلى ضرورة إشراك طيف من أصحاب المصلحة - بما في ذلك الآباء والأمهات، ولجان الإدارة المدرسية، والمعلمين، والمجتمعات المحلية، والنقابات - في تحقيق جودة التعليم للجميع.

## ج. عدم التمييز والمساواة والادماج في التعليم

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 3: فيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز والتعليم

- 2004 القرار 4: عمالة الأطفال والتعليم
- 2004 القرار 12: الفشل في تحقيق التكافؤ الجندي بحلول الموعد النهائي للعام 2005
- 2008 القرار ب: الأطفال الذين يصعب الوصول إليهم
- 2008 القرار ض: فيروس نقص المناعة البشرية والتعليم
- 2008 القرار غ: التعليم والأطفال ذوي الإعاقة
- 2008 القرار ف: المساواة الجندي في التعليم
- 2008 القرار ل: التنوع والعلاقات بين الثقافات
- 2011 القرار 4: تعزيز انخراط الحملة العالمية للتعليم الفعال في تعليم الفتيات ومحو أمية النساء
- 2011 القرار 9: الحق في التعليم للأطفال والشباب ذوي الإعاقة: يتضمن التعليم الشامل الحق بنظم قابلة للتكيف لتحقيق الإنجازات في التعليم.

تنص سياسة الحملة العالمية للتعليم على ضرورة الاعتراف بمختلف أشكال التمييز بهدف محاربتها، بما في ذلك التمييز على أساس الجندر أو العرق أو الهوية الثقافية، واللغة، والإعاقة، والمناطق الريفية والمهمشة والموقع الحضري والفقير والمدقع، والتوجه الجنسي، والوضع كسجين، والهجرة الداخلية أو الدولية، والعمر، وغيرها من أسباب الضعف أو الاستبعاد.

ومن حيث التغلب على التمييز والإقصاء وعدم المساواة، تشير الحملة العالمية للتعليم أنه لا بد من تعزيز العلاقات بين الثقافات، والاحترام العميق للتنوع والمسؤولية في النضال ضد كل نوع من أنواع التمييز والتبعية.

وتركز معظم قرارات الحملة العالمية للتعليم بشأن عدم التمييز والمساواة على دمج مجموعات محددة من الأطفال أو البالغين المتعلمين، وتتضمن سياسة الحملة العالمية للتعليم توصيات بشأن تدابير محددة لتمكين الفتيات والنساء، والطلاب ذوي الإعاقة والأطفال العاملين، والطلاب في حالات الصراع والمتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وتمكينهم من الوصول للتعليم النوعي والعام والإلزامي، وتشمل التدابير المحددة تنفيذ اتفاقات بشأن الحد من عمل الأطفال، وإزالة حواجز التكاليف، وتعزيز أماكن آمنة وغير عنيفة للتعليم والحد من الحواجز الثقافية، وتعزيز مجالات آمنة للتعليم، ووضع الميزانيات على أساس الجندر، وسياسات توظيف المعلمين التي تعزز التنوع، وتدابير القضاء على التحيز القائم على الجندر والقوالب النمطية في التعليم والتعلم، والتغلب على الوصم على أساس فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز، وتخصيص الموارد للتعليم الشامل، وتعزيز التربية التي تركز على الطفل، والتدريب المناسب للمعلمين، والأطر القانونية للدمج، وتعزيز "الفرصة الثانية" للتعليم.

وعموماً، تبرز سياسة الحملة العالمية للتعليم بأن الالتزام بعدم التمييز والمساواة والاندماج في التعليم يتطلب التزامات محددة، وسياسات مستهدفة، وتخصيص الاستثمارات، وتدابير تركز على عملية التعليم والتعلم، وكذلك البيئة المدرسية والمجتمع وعلى نطاق أوسع.

#### د. التعليم مدى الحياة، من الولادة وحتى سن البلوغ

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 6: رعاية وتعليم الطفولة المبكرة
- 2004 القرار 7: مطالب المجتمع المدني بسياسة للعمل لتعليم الكبار
- 2004 القرار 10: الأدوار النسبية للحكومة والمجتمع المدني فيما يتعلق بالتعليم الابتدائي والتعليم غير النظامي للكبار

- 2008 القرار ث: محو الأمية
- 2008 القرار أ: رعاية وتعليم الطفولة المبكرة
- 2011 القرار 2: تعليم الشباب والكبار، المهارات الحياتية والتعليم الشعبي نحو التحول الاجتماعي
- 2011 القرار 3: رعاية وتعليم الطفولة المبكرة: التحول الناجح نحو المدرسة
- 2011 القرار 15: تحديد أولويات رعاية وتعليم الطفولة المبكرة

تؤكد قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ويوضح أن التعليم حق مدى الحياة، ومن الولادة وحتى سن البلوغ. وتدعو الحملة العالمية للتعليم الدول إلى الاستثمار في جودة رعاية وتعليم الطفولة المبكرة سواء بسبب حق الأطفال الصغار في تطوير إمكاناتهم الكاملة، ولأن النماء خلال السنوات من الولادة وحتى ثماني سنوات من العمر تعد أمرا بالغ الأهمية للتنمية البشرية. وتشمل سياسة الحملة العالمية للتعليم الدعوات بضمان تحضير الأطفال للإلتحاق بالمدارس، ووتحضير المدارس لإستقبال الأطفال. وتدعو الحملة العالمية للتعليم الدول لتوفير الخدمات العامة عالية الجودة لرعاية وتعليم الطفولة المبكرة كجزء من نهج شامل ومشارك بين القطاعات في مجال الخدمات المقدمة للأطفال الصغار، واستثمار 8 % على الأقل من ميزانيات التعليم للقيام بذلك، وهذا ينطوي على ضمان التدريب المهني لمعلمي رعاية وتعليم الطفولة المبكرة مع التركيز على التنوع - بما في ذلك التعليم باللغة الأم في السنوات الأولى - واتخاذ إجراءات لتجنب كل أشكال التمييز. وبالنظر إلى أن معظم خدمات رعاية وتعليم الطفولة المبكرة يوفرها القطاع الخاص، تشير الحملة العالمية للتعليم الى ضرورة تنظيم مقدمي الخدمة من القطاع الخاص وعلى نحو فعال.

وتشير الحملة العالمية للتعليم أيضا إلى حق الكبار في التعليم - الذي يتناقض مع الفجوات الكبيرة في التعليم الأساسي بالنسبة لكثير من الشباب والكبار. وتعتقد الحملة العالمية للتعليم بضرورة النظر لمحو الأمية كعملية مستمرة، وأن على الدول - بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني - أن تكفل شمول هذه العملية، مما يتطلب اهتماما خاصا بالنساء والفئات المهمشة، الذين هم على الأرجح غير قادرين على القراءة والكتابة. وتدعو الحملة العالمية للتعليم الدول إلى تكريس 6 % على الأقل من ميزانيات التعليم الوطنية لتعليم الكبار، وأن تدفع الأجور لمعلمي وميسري محو الأمية كمهنيين، وأن يمتلك المتعلمون خيار اختيار لغة التعليم.

### ذ. التعليم العام والمجاني

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 9: خصخصة التعليم
- 2004 القرار 11: الرسوم والتكاليف
- 2008 القرار ح: إلغاء الرسوم
- 2008 القرار س: الشراكات بين القطاعين العام والخاص
- 2011 القرار 1: التمويل العام والملكية الديمقراطية لتوفير التعليم العا، سهل المنال، والمقبولة والقابل للتكيف

تبنت الحملة العالمية للتعليم قرارات سياسية واسعة تدعو للتعليم المجاني في مرحلة الطفولة المبكرة وحتى المرحلة الثانوية، وتشير القرارات إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحق في التعليم، الملزمة بمجانية التعليم في المرحلة الابتدائية وبشكل تدريجي حتى

مستويات الأخرى، فضلا عن أثر الرسوم في الحد وعدم المساواة في الحصول على التعليم، لذا تدعو سياسة الحملة العالمية للتعليم لإلغاء جميع الرسوم والتكاليف من مرحلة الطفولة المبكرة وحتى المرحلة الثانوية، وإلى الحاجة إلى تنظيم الحملات ضد هذه الرسوم والتكاليف. كما تؤكد سياسة الحملة العالمية للتعليم على مسؤولية الدولة لضمان توفير التعليم النوعي وعلى جميع المستويات، بما في ذلك تعليم الكبار، وتشير إلى خطورة الخصخصة واسعة النطاق والسريعة للتعليم، وعلى وجه الخصوص، إلى مخاطر الاستغلال التجاري للتعليم، وتدعو إلى إشراف الدولة والرقابة العامة من الشراكات بين القطاعين العام والخاص. وتتضمن سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا الدعوات لتعزيز المالية العامة في قطاع التعليم لتمكين الدولة من أن ترقى وبصورة أفضل إلى مستوى التزاماتها..

### ر. التمويل للتعليم

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 2: تمويل التعليم مع التركيز على مبادرة المسار السريع
- 2008 القرار ج: صندوق النقد الدولي
- 2008 القرار د: التمويل الخارجي للتعليم للجميع ومبادرة المسار السريع لتوفير التعليم للجميع
- 2008 القرار ك: تمويل جودة التعليم
- 2011 القرار 1: التمويل العام والملكية الديمقراطية لتوفير التعليم العا، سهل المنال، والمقبولة والقابل للتكيف
- 2011 القرار 8: التزام المجتمع الدولي بالتعاون من أجل تحقيق حق الإنسان في التعليم

تشير سياسة الحملة العالمية للتعليم للحق في التعليم كفرض يلزم الدول بضمان التمويل الكافي للتعليم العام والمجاني والنوعي للجميع، استنادا إلى تحليل تكلفة أعمال الحق في التعليم، مع الأخذ بعين الاعتبار حرية الوصول ونوعية التعليم، وتشير الحملة العالمية للتعليم وبوضوح أن هذا يتطلب، في المتوسط، زيادة في الإنفاق الحكومي على التعليم. وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا، مع ذلك، إلى أن العديد من الحكومات لا تملك موارد كافية حاليا تحت تصرفها، وبالتالي فهي ضروري توفير تدابير إضافية.

لذا تدعو الحملة العالمية للتعليم المجتمع الدولي أن يرقى إلى مستوى التزاماته بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتقديم المساعدة للدول التي تفقر إلى وسائل لتمويل التعليم، جنبا إلى جنب مع الالتزام الذي قطعه في إطار عمل داكار بـ "بأنه لن يتعثر بلد قد التزم جديا بالتعليم للجميع في تحقيق هذا الهدف بسبب قلة الموارد". وهذا يتطلب جهودا أكثر جدية من قبل المانحين لسد الفجوة التمويلية في التعليم، ولا سيما من خلال الشراكة العالمية للتعليم (مبادرة المسار السريع للتعليم للجميع سابقا)، وان تتضمن مساعدات المانحين صناديق تمويل المجتمع المدني. وتدعو سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا مرارا وتكرارا الوكالات المانحة الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية - إلى احترام الملكية الوطنية والسيادة والديمقراطية، ومبادئ فعالية المعونة، وتقديم المساعدة بعيدة المدى والتي يمكن التنبؤ بها، وتقديمها بطرق تعزز المساءلة أمام المواطنين في البلدان المتلقية.. وتعارض الحملة العالمية للتعليم شروط الجهات المانحة التي تفرض سقوبا للأجور ووجوبها من سياسات الاقتصاد الكلي الضارة وتشجع الدول على مقاومة هذه الأنواع من متطلبات الجهات المانحة.

وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا، مع ذلك، إلى اعطاء الأولوية للتمويل المحلي للتعليم، بما في ذلك من خلال سياسات الضريبة التصاعدية، مما يشكل تحديا لهروب رأس المال، وتعزيز الإدارة المالية العامة، وتجنب شراكات القطاعين العام والخاص أو غيرها من الآليات التي تعفي الدولة من مسؤوليتها لضمان الموارد اللازمة للتعليم.

ومن حيث تخصيص وإنفاق الموارد، تدعو الحملة العالمية للتعليم إلى الأساليب التشاركية لوضع الميزانية ومراقبة الإنفاق، وعلى الدول مؤسسة مشاركة المجتمع المدني الحقيقية في هذه العمليات، وتشمل سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا بعض التوصيات المحددة بشأن مخصصات الإنفاق، بما في ذلك إنفاق 8 % على الأقل على رعاية وتعليم الطفولة المبكرة و 6 % على الأقل لتعليم الكبار.

### ز. التعليم في حالات الطوارئ والمدارس الآمنة

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2008 القرار ش: العنف في المدارس
- 2008 القرار ط: تمويل التعليم في البلدان المتأثرة بالصراعات والدول الهشة
- 2008 القرار ع: توفير التعليم في حالات الطوارئ
- 2011 القرار 11: التعليم والمعلمين والطلاب تحت الهجوم
- 2011 القرار 13: النزاعات وحالات الطوارئ، وتغير المناخ، والدول الهشة بما في ذلك الجزر الصغيرة

تعترف الحملة العالمية بالتعليم كحق أساسي وخدمة للأطفال في حالات الطوارئ - بما في ذلك النزاعات والكوارث الإنسانية فضلا عن حالات الطوارئ بطيئة الظهور كالتغير المناخي والأزمة الاقتصادية وهشاشة الدولة - وتعتقد بوجود تضمين التعليم في المرحلة الأولى لكل استجابة الإنسانية، وتشير الحملة العالمية للتعليم أن التعليم هو وسيلة لتعزيز السلام والحياة الطبيعية في حالات الصراع، ويمكن أن يكون منقذا للحياة، في حالات الطوارئ، تحتاج المناهج للاستجابة لاحتياجات الأطفال، وتدين سياسة الحملة العالمية للتعليم للهجمات على الطلاب والمعلمين والمدارس، وتدعو إلى رصد عالمي لمثل هذه الهجمات، والى أن تكون المدارس أماكن آمنة، وتشير الحملة العالمية للتعليم على أن تلزم الهيئات الدولية الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية بالمساءلة بشأن انتهاكات للحق في التعليم من خلال الهجمات.

يتطلب توفير التعليم في حالات الطوارئ منهجيات تشاركية، وجهودا محددة للتغلب على نقاط الضعف في قدرة الحكومة، والتمويل الكافي، وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم الى ضرورة تخصيص 4.5 % من التمويل المقدم للمساعدة الإنسانية للتعليم.

وتؤكد سياسة الحملة العالمية للتعليم بعد وجود مبرر لأي عنف ضد الأطفال، ووجوب معارضة جميع مظاهر العنف في التعليم - بما في ذلك الانضباط المهين والتحرش والبلطجة - وتشير الحملة العالمية للتعليم، الى أنه وفي حين أن أسباب العنف في المدارس هي معقدة، فعلى الحكومات الالتزام بعدم اللجوء للعنف في المدارس، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق هذا الأمر، بما في ذلك ضمان التدريب الفعال للمعلمين وبأعداد كافية لتوفير الرقابة والحد من التوتر، وتعليم وتعزيز ثقافة اللاعنف والسلام، وآليات الإشراف وتنفيذ مدونات قواعد السلوك التي تؤكد على الانضباط الإيجابي.

### س. التنظيم والملكية ومشاركة المجتمع المدني في قطاع التعليم

تشمل قرارات سياسة الحملة العالمية للتعليم ذات الصلة ما يلي:

- 2004 القرار 8: المشاركة الاجتماعية كحق من الحقوق وحجر الزاوية للتحول
- 2004 القرار 10: الأدوار النسبية للحكومة والمجتمع المدني فيما يتعلق بالتعليم الابتدائي والتعليم غير النظامي للكبار
- 2008 القرار خ: الرصد الاجتماعي والإدارة الديمقراطية للسياسات العامة للتعليم
- 2008 القرار ر: نقابات المعلمين والمنظمات غير الحكومية

- 2008 القرار ز: صناديق تعليم المجتمع المدني
- 2008 القرار هـ: إدارة المعلم
- 2011 القرار 1: التمويل العام والملكية الديمقراطية لتوفير التعليم العا، سهل المنال، والمقبولة والقابل للتكيف
- 2011 القرار 5: تعزيز المشاركة الديمقراطية والمواطنين في أعمال الحق الإنساني في التعليم
- 2011 القرار 10: تعزيز مشاركة المجتمع المدني في توفير التعليم للجميع - شراكة مبادرة المسار السريع

تنص سياسة الحملة العالمية للتعليم وبوضوح على أن يكون المجتمع المدني قادرا على المشاركة في العمليات التي تؤثر وبشكل فعال في صنع السياسات، وتمتد إلى ما بعد التشاور أو المشاركة الفاعلة في النقاش وصنع القرار بشأن الأطر السياسية والقانونية والمالية والإشراف على التنفيذ، وأن تتضمن المشاركة الأطفال والشباب والبالغين والمعلمين وأولياء الأمور والعاملين في مجال التعليم. وأن تتم هيكلة هذه المشاركة (على جميع مستويات الحكومية) ومأسستها وتاصيلها وأن تكون استباقية، ويجب دعمها وتسهيلها من خلال الشفافية الحقيقية. وتدين الحملة العالمية للتعليم انتهاكات الحق بالمشاركة، وفي نفس الوقت، تركز سياسة الحملة العالمية للتعليم على مشاركة المجتمع المدني وإنخراطه في عمليات السياسات العالمية والمنتديات، مثل الشراكة العالمية للتعليم/ GPE (مبادرة المسار السريع للتعليم للجميع سابقا).

وتشير سياسة الحملة العالمية للتعليم أيضا إلى الأدوار المميزة لهياكل المجتمع المدني، فعلى سبيل المثال، يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تلعب دورا هاما في تعبئة المجتمع المحلي، في حين تعد نقابات المعلمين ذات أهمية حاسمة بالنسبة لقضايا إدارة المعلم: رواتب المعلمين والشروط (التي ينبغي أن تحترم توصيات منظمة العمل الدولية واليونسكو 1996) وتحديدها عبر المفاوضات الجماعية. وتدعو الحملة العالمية للتعليم أعضائها لتقديم الدعم الكامل لمفهوم التمويل لنشاط المجتمع المدني من خلال صناديق تعليم المجتمع المدني، باعتبارها آلية لتوجيه 3% على الأقل من أموال المانحين لنشاط المجتمع المدني. وتعارض الحملة العالمية للتعليم الهدر الحكومي والاحتيايل وسوء الإدارة.